



Ref.: INT-161-161-2021-00041 الإشارة:

Date: 23/05/2021 التاريخ:

قرار إداري رقم (2021/1830) بشأن تعديل مواعيد فتح وغلق الأنشطة التجارية

مدير عام البلدية

- بناء على أحكام القانون رقم 33 لسنة 2016 في بلدية الكويت .
- وعلى القرار الوزاري رقم 2009/363 بشأن تنظيم الهيكل التنظيمي للجهاز التنفيذي للبلدية وأفرعها بالمحافظات وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم 87 لسنة 2015 في شأن المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة العامة.
- وبناء على قرار مجلس الوزراء المتخذ بتاريخ : 2021/5/18 م .
- وعلى القرار الإداري (2021/1766) الصادر في 2021/5/11 بشأن مواعيد فتح وغلق المحلات .
- ولمقتضيات المصلحة العامة .

تقرر الآتي

(مادة أولى)

تستبدل المادة الثانية من القرار الإداري رقم (2021/1766) الصادر في 2021/5/11 لتصبح كالتالي :-

" السماح بالجلوس في صالات المطاعم والمقاهي من الساعة الخامسة صباحاً حتى الساعة الثامنة مساءً على أن يقتصر الفتح بعد الساعة الثامنة مساءً على تسليم الطلبات فقط " .





قرار إداري رقم (2021/1830) بشأن تعديل مواعيد فتح وغلق الأنشطة التجارية

(مادة ثانية)

على جميع المحلات بكافة أنشطتها والمسموح بفتحها بهذا القرار والقرارات السابقة مواصلة الالتزام بالشروط الصحية وضوابط عدم التجمع الواردة في قرار مجلس الوزراء الموقر وقرارات وزارة الصحة العامة ومن يخالف ذلك يعرض نفسه للمسائلة القانونية وتطبيق العقوبات الواردة في القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لذلك .

(مادة ثالثة)

على جميع القطاعات والإدارات المختصة بالبلدية وكل من يلزم العمل بما جاء به وتنفيذه إعتباراً من تاريخه ويلغى ما يخالفه من قرارات سابقة .

مدير عام البلدية

م. أحمد عبدالله المنفوشي